هو الجعل وسألهم عن الحرب الذي زعموا انه ابطر بها منهما من هو من الله او من
عمر من الله فان قالوا بل هي من عمر من الله فعل لهم فقم واذا ابطر واعلم بذلك ان
الله منهما واعظم فلو لا ذكرناه ورسول الله صلى الله عليه وآله عليهما لانه لا اختلاف
بين الامة ان الامر افضل مما مور فان قالوا ان الحرب انها ليست من عمر بن
الله فقد طعنوا على رسول الله صلى الله عليه وآله اذ زعموا انه امر بغير من الله فان
قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد فتح طاعة عمر بن ابي بكر وعمر فقل
لهم لم نبا طركم في فتح الطاعة انها الذي زعمتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله
امرا ابا بكر بالصلوة ثم وجدنا عنهم افاقة فخرج شاهدا بين اثنين على بن ابي
طالب والفضل بن العباس فلما رآهم ابو بكر تحنحه رسول الله صلى الله عليه وآله
انه نزل هو الجواد وتقدم النبي صلى الله عليه وآله فصلى صلوات الله عليه وآله فاذا
كان ذلك كذلك فقد فتح صلاة ابي بكر الذي زعمتم له الامامة بها انما كان
في وقت طاعة عمر بن العاص عليها اذ زعمتم ان الطاعة التي امر الله بها المؤمنين
لولاة الامر انما هي امر الشرايا فان زعمتم انه فتح طاعة عمر وبن العاص فمن
فتح طاعة اسامة بن زيد عنها اذ ولاه رسول الله صلى الله عليه وآله الجيش
في ذلك الجيش ابو بكر وعمر وامرهما بالخروج معه وهو في شكرات الموت وكان
آخر قوله عليه السلام انفذوا جيش اسامة بن زيد ففي هذا بيان لمن فهم وعقل
ان لا بد للجيش من امير ينفذ لانه لم يقل انفذ والا لم ينفذ يا مر بانفاذ ما
امر به وقد تمت الحوارح ومما قال عفا الله عنهم ان رسول الله صلى الله
ترك الوضيئة التي افترض الله عليه وترك اقامة ولي الامر الذي امر الله الخلق
برد ما اختلفوا فيه اليه الذي يستنبط العلم من عنده وزعموا انه ترك الامة
حيارى لا يعلمون دليل لا يعملون خلال ما نزل من حرامها من بعده حتى
اصطرهم ذلك الى كتاب ابي بكر الذي ثقل عليه قلوبهم وافضحت به الشنتهم
اذ يقول تبا لك وتبا لما فرطنا في الكتاب من شيء وفيه تبيان كل شيء فاقاموا
اضدادا واندادا لله ولرسوله يفترون اليهم في هذا كله على انهم مقترون
باقا ويلهم مستحسنون لاثامهم مختلفون في اهوائهم فضارهذا يحل ما كان

يحرمها هذا ويحل هذا فيحرمه هذا او يحل هذا ما حرمه هذا
ويحل هذا ما لا يحرمه هذا كل ذلك بزعمهم ليس كتاب في ذلك نزل من الله عليهم ولا امر
من رسول الله فتعذبه اليهم وقد نهاهم الله تبارك وتعالى عن ذلك فقال ولا تقولوا
لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان
الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون كما في حنيفة وابن ابي ليلى وزفر ومحمد
بن الحسن وجميع من قال من ابائه يحرم واعن رسول الله صلى الله عليه
واله وايات الزور واحاديث الفجور يا لبيك بحول عليهم فيها لقوم هم بذلك
راضون فزعموا ان رسول الله صلى الله عليه واله امر بما نهاه الله عنه وذلك
ان الله عز وجل نهى عما على اختلاف وزعموا ان رسول الله صلى الله عليه واله امر به
اذ قال زعموا اصحابنا كما لبيهم يا بهم افتديتم اهديتم فزعمت الحوارح ومن
قال بقالتهم انه من اخذ برأي واحد منهم فقد اصاب وان اخذوا افاكان
الامر على هذا كما قول لا حق ولا باطل اذكان كذلك لم يعترف المامور به من
المنهي عنه ولا المحمول به من المتروك فتركوا قول من اراد وامر صحابه واخذوا
بقول من اراد واحدا قالوا هذا يحل به وهذا لا يحل به فصاروا هم
الحكام على من امروا بالانقياد له وذلك ان ابا بكر وهو عمر اختلفوا في امر الامة بعد
نبيها وضيعوا الجد ابا وضيعوا زيدا اخا فاحد وابو ابي زيد وتركوا قول ابي
بكر وقد رووا ان النبي صلى الله قال ان افرضكم زيد ومن ذلك ان عمر بن الخطاب
وهو افضل الامة عندهم بعد ابي بكر امر بترجم المرأة التي وضعت لستة اشهر
فردهم عن ذلك علي بن ابي طالب فكان من قول عمر لولا علي لهلك عمر واخذوا بقوله
على وتركوا عمر وقد رووا عن النبي صلى الله قال بين عيني عمر ملك يسدده فاخذوا
بقول من رأوا منهم وتركوا قول من رأوا واوتمت الحوارح
ومن قال بقالتهم ان لهم الانقياد الى ما يريد الله وكتاب الله ولا سنة رسول
الله الى قول العلماء وان اختلفوا والحكام ان يختاروا وامن افا وبلهم ما اجتمعوا فانا
اصحاب محمد صلوات الله عليه عند هم اعلم من الله ومن رسوله مما يحتاج اليه
الامة من حلالها وحرامها لانهم فيما زعموا الوحي والكتاب الله ولا في سنة

Copyright Reading Society